

عنوان الخطبة	آداب السفر
عناصر الخطبة	١/آداب السفر
الشيخ	د. خالد بن محمود بن عبدالعزيز الجهني
عدد الصفحات	١٣

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: ١٠٢]. (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: ١]. (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ



وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله - عز وجل -، وخير الهدى هدى محمد - صلى الله عليه وسلم -، وشر الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار، أما بعد:

فحدِيثُنَا مَعَ حَضْرَاتِكُمْ فِي هَذِهِ الدَّقَائِقِ المَعْدُودَاتِ عَنْ مَوْضُوعِ بَعْنَوَانِ: «آداب السفر». والله أسأل أن يجعلنا ممن يستمعون القول، فيتبعون أحسنه، أولئك الذين هداهم الله، وأولئك هم أولو الألباب.

أيها الإخوة المؤمنون ينبغي لمن أراد أن يسافر أن يتأدب بهذه الآداب: الأدب الأول: الاستخارة: رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رضي الله عنه- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَحِيرُكَ [١] بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ [٢] بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلَا



أَقْدِرْ، وَتَعْلَمْ، وَلَا أَعْلَمْ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَأَقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي»، أَوْ قَالَ: «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَأَقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ» قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ» [٣].

الأدب الثاني: كتابة الوصية:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» [٤].

الأدب الثالث: الأفضل ألا يسافر وحده:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «الرَّكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ» [٥].



الأدب الرابع: اختيار الرفيق الصالح:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا» [٦].

الأدب الخامس: أن يودّع أهله وجيرانه وأصحابه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: انْتَظِرْ حَتَّى أُودِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُودِّعُنَا: «أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ دِينَكَ» [٧]، وَأَمَانَتَكَ [٨]، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ [٩]» [١٠].

الأدب السادس: أن يدعو الله -تعالى- بدعاء السفر:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ» [١١]، ثُمَّ يَقُولُ:



«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى،
اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ لَنَا الْبَعِيدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ،
وَالحَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ [١٢]» [١٣].

الأدب السابع: أن يطلب الوصية من العلماء والصالحين:
رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا زَوَّدَنِي،
فَقَالَ: «زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى»، قَالَ: زِدْنِي، قَالَ: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ»، قَالَ: زِدْنِي،
قَالَ: «وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثَمَا كُنْتَ» [١٤].

الأدب الثامن: استحباب السفر يوم الخميس:
رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَانَ يَقُولُ: «لَقَلَّمَا
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -عليه الصلاة والسلام- يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ
الْخَمِيسِ» [١٥].



وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُخْرَجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ [١٦].

الأدب التاسع: إذا كانوا جماعة أن يؤمّروا أحدهم:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» [١٧].

الأدب العاشر: ألا يصحب معه جرسًا، أو موسيقى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» [١٨].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلَا جَرَسٌ» [١٩].

الأدب الحادي عشر: التكبير إذا صعد علواً، والتسبيح إذا نزل:



رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَجُيُوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَائِيَا [٢٠] كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا» [٢١].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا [٢٢] عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ [٢٣]، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا عَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ [٢٤]» [٢٥].

الأدب الثَّانِي عَشَرَ: أن يدعو الله -تعالى- لنفسه ولأهله:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ» [٢٦].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ الله لي، ولكم.



الخطبة الثانية:

الحمد لله وكفى، وصلاةً وسلامًا على عبده الذي اصطفى، وآله المستكملين الشُّرفاء، أما بعد:

فالأدب الثالث عشر: إذا نزل بلدًا استعاذ بالله من شرها:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» [٢٧].

الأدب الرابع عشر: عدم السفر بالمصحف إلى أرض العدو:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «أَنَّه كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ» [٢٨].



الأدب الخامس عشر: ألا تسافر المرأة إلا مع محرم:
 رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -صلى
 الله عليه وسلم-: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ
 إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرَجَ فِي جَيْشٍ كَذَا
 وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي تُرِيدُ الْحَجَّ؟ فَقَالَ: «اخْرُجْ مَعَهَا» [٢٩].

الأدب السادس عشر: أن يتعلم فقه السفر، وما فيه من رخص في
 العبادات: قصر الصلاة: قال تعالى: (وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ
 جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ
 كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا) [النساء: ١٠١].

المسح على الخفين: رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ -
 رضي الله عنها- أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ؟ فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي
 طَالِبٍ فَسَلَّهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-
 فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 وَكَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَكَيْلَةً لِلْمُقِيمِ» [٣٠].



الفطر في السفر: قال تعالى: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى
 لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ
 كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ
 بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ
 تَشْكُرُونَ) [البقرة: ١٨٥].

التيمم عند فقد الماء: قال تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ
 أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا
 طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا) [النساء: ٤٣]،
 قَوْلُهُ: (أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ)؛ أي جامعتموهن.

وصفة التيمم: يقول: بسم الله. ثم يضرب بيديه الأرض، أو التراب. ثم
 ينفخ، أو يفيض يديه. ٤ ثم يمسح ظاهر يديه، وباطنهما. ثم يمسح وجهه.



الدعاء...

اللهم إنا نسألك عيشة نقية، وميتة سوية، ومرِّدًا غير مخزٍ، ولا فاضح.

اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت، ولا باسط لما قبضت،
ولا هادي لمن أضللت، ولا مضل لمن هديت، ولا معطي لما منعت، ولا
مانع لما أعطيت، ولا مقرِّب لما باعدت، ولا مُباعد لما قرَّبت.

اللهم ابسط علينا من بركاتك، ورحمتك، وفضلك، ورزقك.

اللهم إنا نسألك النعيم المقيم الذي لا يحول، ولا يزول.

اللهم إنا نسألك النعيم يوم العَيْلة، والأمن يوم الخوف.

اللهم إنا عائذون بك من شر ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينّه في قلوبنا، وكرّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.

اللهم قاتل كفره الذين أوتوا الكتاب، إله الحق آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

- [١] أَسْتَحْيِيكَ: أي أطلب الخير أن تختار لي أصلح الأمرين؛ لأنك عالم به، وأنا جاهل.
- [٢] وَأَسْتَقْدِرُكَ: أي أطلب أن تُقَدِّرَني على أصلح الأمرين.
- [٣] صحيح: رواه البخاري (١١٦٦).
- [٤] متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).
- [٥] حسن: رواه الترمذي (١٦٧٤)، وحسنه.
- [٦] حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وحسنه الألباني.
- [٧] أَسْتَوْدِعُ الله دينك: أي أستحفظ، وأطلب من الله حفظ دينك.
- [٨] أَمَانَتِكَ: الأمانة هنا: أهله ومن يخلفه، وماله الذي عند أمينه.
- [٩] وَخَوَاتِمَ عَمَلِكَ: أي ما يختم به من العمل، دعا له بذلك؛ لأن الأعمال بخواتيمها.
- [١٠] حسن: رواه الترمذي (٣٤٤٣)، وقال: «حسن صحيح غريب».
- [١١] إِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ: أي لصابرون إليه راجعون.
- [١٢] الْحَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ: أي أنت الذي أرجوه، وأعتمد عليه في غيبي عن أهلي.
- [١٣] صحيح: رواه مسلم (١٣٤٢).



- [١٤] صحيح: رواه الترمذي (٣٣٦٦)، وقال: «حسن صحيح غريب»، وحسنه ابن القطان في: «الوهم والإيهام» (٣) / (٦١٥)، وصححه الألباني.
- [١٥] صحيح: رواه البخاري (٢٩٤٩).
- [١٦] صحيح: رواه البخاري (٢٩٥٠).
- [١٧] حسن: رواه أبو داود (٢٦٠٨)، وحسنه النووي في «الإيضاح في مناسك الحج» (٥٥).
- [١٨] صحيح: مسلم (٢١١٤).
- [١٩] صحيح: مسلم (٢١١٣).
- [٢٠] التَّنَائِبَا: جمع ثنية وهي الطريق بين الجبلين، والمعنى: إذا ارتفعوا عن الأرض.
- [٢١] حسن: رواه أبو داود (٢٥٩٩)، وحسنه النووي في «الرياض»، وصححه الألباني.
- [٢٢] إِذَا أَشْرَفْنَا: أي علونا.
- [٢٣] ارْتِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ: أي ارفقوا على أنفسكم.
- [٢٤] جَدُّهُ: أي غناه.
- [٢٥] صحيح: رواه البخاري (٢٩٩٢).
- [٢٦] حسن: رواه الترمذي (١٨٢٨)، وحسنه.
- [٢٧] صحيح: مسلم (٤٨٨١).
- [٢٨] صحيح: مسلم (٢٤٧٥).
- [٢٩] صحيح: رواه البخاري (١٨٦٢).
- [٣٠] صحيح: مسلم (٤١٤).

